

(القرار رقم ١٠ لعام ١٤٣٨ هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية

بشأن اعتراض شركة (أ)

برقم (٥) لعام ١٤٣٧ هـ

على ربط الهيئة العامة للزكاة والدخل للأعوام من ٢٠٠٧م حتى ٢٠١٢م

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد:

ففي يوم الثلاثاء ١٤٣٨/٠٤/١١ هـ انعقدت لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية بالدمام بمقرها بفرع الهيئة العامة للزكاة والدخل بالدمام المشكلة على النحو التالي:

١. الدكتور..... رئيساً
٢. الدكتور..... نائب الرئيس
٣. الدكتور..... عضواً
٤. الدكتور..... عضواً
٥. الأستاذ..... عضواً
٦. الأستاذ..... سكرتيراً

وقد حضر جلسة الاستماع المنعقدة بتاريخ ١٤٣٨/٠٣/١٤ هـ..... ممثلاً عن المكلف، كما حضر..... و..... ممثلين عن الهيئة للنظر في الاعتراض المقدم من المكلف / شركة (أ) على الربط الزكوي الذي أجرته الهيئة العامة للزكاة والدخل على حسابات المكلف للأعوام من ٢٠٠٧م حتى ٢٠١٢م، ويعترض المكلف على:

١. التداخل بين الربط الزكوي على المؤسسة والربط على الشركة وسداد المستحق مرتين.
٢. عقود التوريد الخاصة بـ (ب) للأعوام من ٢٠١٠م حتى ٢٠١٢م.
٣. فروقات استيرادات للأعوام من ٢٠٠٩م حتى ٢٠١٢م.
٤. مخصص الزكاة المدور للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١٢م.
٥. الاحتياطي النظامي لعامي ٢٠١١م و ٢٠١٢م.
٦. الأرباح المبقة لعامي ٢٠١١م و ٢٠١٢م.
٧. الدائون أطراف ذات العلاقة ودائنو شراء أصول للأعوام من ٢٠١٠م حتى ٢٠١٢م.
٨. عملاء دفعات مقدمة وموردين وأرصدة دائنة أخرى لعامي ٢٠١١م و ٢٠١٢م.

٩. الأصول غير الملموسة لعامي ٢٠١١م و٢٠١٢م.

١٠. مخصص ديون مشكوك فيها لعام ٢٠١٠م.

١١. فرق إهلاك الأصول الثابتة لعام ٢٠١٠م.

١٢. القرض لعامي ٢٠١٠م و٢٠١١م.

وقد ناقشت اللجنة الاعتراض المرفوع إليها بموجب خطاب سعادة مدير عام الهيئة العامة للزكاة والدخل رقم ١٤٣٧/١٦/١٨٦٠ وتاريخ ١٥/٣/١٤٣٧هـ على النحو الآتي:

### أولاً: الناحية الشكلية:

أبلغت الهيئة المكلف بالربط الزكوي للأعوام من ٢٠٠٧م حتى ٢٠١٢م بخطابها رقم ١٤٣٦/٢٩/١١٦٢ وتاريخ ١٤٣٦/٠٤/٠٢هـ، وقد اعترض المكلف على هذا الربط بخطابه المقيد لدى الهيئة برقم ١٤٣٦/٢٩/١٤٣٣ وتاريخ ١٤٣٦/٠٥/١١هـ، وقد طالبت الهيئة برفض الاعتراض من الناحية الشكلية لأنه غير مسبب على الرغم من تقديمه خلال المهلة النظامية للاعتراض، ثم اعترض المكلف على الربط بخطابه المقيد لدى الهيئة برقم ١٤٣٦/٢٩/٢٣٧٤ وتاريخ ١٤٣٦/٠٨/٠١هـ، ورقم ١٤٣٦/٢٩/٣٢٤٤ وتاريخ ١٤٣٦/١١/١١هـ وطالبت الهيئة برفض الاعتراضين من الناحية الشكلية لورودهم للهيئة بعد انقضاء المهلة المحددة بستين يومًا من تاريخ الإبلاغ بالربط الزكوي وفقًا للمادة الأولى من القرار الوزاري المعدل رقم ٩٦١/٣٢ وتاريخ ١٤١٨/٤/٢٢هـ.

وحيث ورد في الاعتراض الأساسي للمكلف عبارة "نود إحاطتكم باعتراضنا على كافة البنود الواردة في الخطاب"، كما تضمن الإشارة إلى بعض الأسباب التي استند إليها في اعتراضه، ولذا فإن الاعتراض يعد مسببًا خلال المدة النظامية، وحيث قبلت الهيئة جزءًا من الاعتراض على الربط الزكوي للأعوام من ٢٠٠٧م حتى ٢٠١٢م، بقبول وجهة نظر المكلف فيما يتعلق بوجود تداخلات بين الربط الزكوي الخاص بالمؤسسة والربط الزكوي الخاص بالشركة، وتماشيًا مع القرار الوزاري المعدل رقم ٩٦١/٣٢ وتاريخ ١٤١٨/٤/٢٢هـ ترى اللجنة قبول الاعتراض من الناحية الشكلية.

### ثانيًا: الوقائع:

خلال جلسة الاستماع سألت اللجنة ممثلي الهيئة: على ماذا اعتمدت الهيئة في إضافة عقود (ب) للعواء الزكوي على الرغم من تقديم المكلف لقوائم مالية مدققة لجميع سنوات الاعتراض؟ فأجابوا: لدى الهيئة برنامج متصل مع الإدارة العامة يظهر العقود الموقعة مع الجهات المختلفة واتضح لديها وجود عقود لم يبينها في بيان متابعة العقود لكل عام علمًا أن هذه العقود متعلقة بشركة (ب)، وعلى ضوء ذلك يتضح أن المكلف لم يصرح عن تلك العقود، ولم يقدم طي اعتراضه الإثبات المستند المحاسبي الذي يثبت تسجيل تلك العقود ضمن الإيرادات لكل سنة كاليوم اليومية. ثم طلبت اللجنة من ممثل المكلف تزويدها بالفواتير والقيود المحاسبية المتعلقة بعقود (ب) لكل الأعوام.

فأجاب سوف نقوم بتزويد اللجنة بالبيانات المطلوبة لاحقًا. وطلبت اللجنة من ممثلي الهيئة تزويد اللجنة بصورة من مستخرج العقود الخاص بالمكلف مع شركة (ب)، ثم سألت اللجنة ممثل المكلف: ما مقدار المشتريات الخارجية للأعوام من ٢٠٠٩م حتى ٢٠١٢م، وما سبب وجود الاختلاف بين المشتريات الخارجية المدرجة في الإقرار الزكوي وبين بيانات الاستيراد الجمركية، مع تقديم المستندات التي تثبت وجهة نظركم؟ فأجاب: أطلب مهلة للإجابة على هذا السؤال. ثم سألت اللجنة ممثلي الهيئة: أشرت لوجود خطأ في احتساب الاستيرادات لعام ٢٠١٢م، فما تعليقكم؟ فأجابوا: سوف نزودكم بمذكرة توضح وجهة نظر الهيئة بخصوص الاستيرادات لاحقًا.

ثم سألت اللجنة ممثل المكلف: اقتضت التعليمات احتساب الاستهلاك لأغراض الزكاة، إما بطريقة القسط الثابت أو طريقة القسط المتناقص، ما الطريقة التي يرغب المكلف باحتساب الاستهلاك بموجبها؟ فأجاب سوف نفيد اللجنة بذلك لاحقاً. ثم سألت اللجنة الطرفين: هل لديكم أي إضافة على ما ورد في المذكرات المرفوعة للجنة، فعلق ممثلو الهيئة: نتمسك بما جاء في المذكرة من رفض الاعتراض من الناحية الشكلية، وأفاد ممثل المكلف بأنه ليس لديه أي إضافات، وطلب منه تزويد اللجنة بما يلي:

- تقديم حركة الدائنين و (دائنو شراء أصول ثابتة) لعامي ٢٠١١م و ٢٠١٢م.

- حركة حساب عملاء دفعات مقدمة والموردين لكل حساب على حدة.

- حركة القروض لعامي ٢٠١١م و ٢٠١٢م.

هذا ومنحت اللجنة الحاضرين مهلة عشرة أيام من تاريخ الجلسة لتقديم ما طلب منهم.

وجاء في المذكرة المقدمة من ممثلي الهيئة بعد جلسة الاستماع والمقيدة لدى اللجنة برقم (٤) وتاريخ ٢٠/٣/١٤٣٨هـ ما نصه "إشارة إلى الجلسة المنعقدة يوم الثلاثاء الموافق ١٤/٣/١٤٣٨هـ لمناقشة اعتراض شركة (أ) ملف رقم (...). على الربط الزكوي للأعوام من ٢٠٠٧م حتى ٢٠١٠م المبلغ للمكلف بخطاب الهيئة رقم ١١٦٢/٢٩/١٤٣٦هـ وتاريخ ٢٠٤/٠٤/١٤٣٦هـ وطلبكم لبعض الاستفسارات نفيد سعادتكم بالآتي:

١ - بيان بالعقود مع شركة (ب) السعودية المستخرج من النظام:

نرفق لسعادتكم البيان المطلوبة للأعوام من ٢٠١٠م حتى ٢٠١٢م.

٢ - الاستيرادات:

عام ٢٠٠٩م:

اتضح أن للمكلف استيرادات غير معرفة بمبلغ ١٦٤,٦٧٧ ريالاً وطبقاً ل لإقرار المكلف لم يصرح عن أية مشتريات خارجية وعلى ضوء ذلك تم محاسبته وفقاً للتعميم رقم ٩/٢٠٣٠ وتاريخ ١٥/٠٤/١٤٣٠هـ (مرفق) وعليه فإن إجراء الهيئة صحيح وعليه يرفض اعتراض المكلف.

عام ٢٠١٠م:

١٠٠,٩٣٠,٥١٠ ريالاً

اتضح أن المشتريات الخارجية لعام ٢٠١٠م طبقاً لإقرار المكلف بمبلغ

(١٤٣,٦١٣) ريالاً

أما الاستيرادات وفقاً لبيانات مصلحة الجمارك المقدم بمبلغ

١,٧٨٦,٨٩٨ ريالاً

الفرق الواجب رده للربح المعدل لعام ٢٠١٠م بمبلغ

وعليه فإن إجراء الهيئة صحيح وعليه يرفض اعتراض المكلف.

عام ٢٠١١م:

اتضح أن المشتريات الخارجية لعام ٢٠١١م طبقاً لإقرار المكلف بمبلغ  
١,٠٦٣,٣٨٩ ريالاً  
أما الاستيرادات وفقاً لبيانات مصلحة الجمارك المقدم بمبلغ  
(١,٠٢٧,٢٩٢) ريالاً  
الفرق الواجب رده للربح المعدل لعام ٢٠١١م بمبلغ  
٣٦,٠٩٧ ريالاً  
وعليه فإن إجراء الهيئة صحيح وعليه يرفض اعتراض المكلف.

عام ٢٠١٢م:

اتضح أن المشتريات الخارجية لعام ٢٠١٢م طبقاً لإقرار المكلف بمبلغ  
صفر  
قدم طي خطابه فواتير الشراء لعام ٢٠١٢م بمبلغ  
٧٦٨,٦٣٣ ريالاً  
أما الاستيرادات وفقاً لبيانات مصلحة الجمارك المقدم بمبلغ  
(٨٨٣,٩٩٣) ريالاً  
الفرق بمبلغ  
١١٥,٣٦٠ ريالاً

وعليه فإنه يتم أخذ ربح فرق الاستيراد (١١٥,٣٦٠ × ١٠,٥%) = ١٢,١١٣ ريالاً ورده للربح طبقاً للتعميم رقم ٩/٢٠٣٠ وتاريخ ١٥/٠٤/١٤٣٠هـ في حال تم قبوله من الناحية الشكلية.

نأمل أن تكون قد أوضحتنا وجهة نظرنا مع تمسكنا برفض الاعتراض من الناحية الشكلية، وما تم إيضاحه بالمذكرة المرفوعة إلى لجنتم الموقرة برقم (١٤٣٧/١٦/١٨٦٠) وتاريخ ١٥/٠٣/١٤٣٧هـ، علماً بأن الهيئة على استعداد تام لتزويدكم بأية معلومات إضافية تحتاجونها في ذلك".

كما ورد في المذكرة المقدمة من المكلف بعد الجلسة وتم قيدها برقم (٥) وتاريخ ٢٦/٠٣/١٤٣٨هـ وجاء فيها "بخصوص الاعتراض المقدم منا على الربط الضريبي والمقيد تحت الرقم (٥) عام ١٤٣٧هـ وبالإشارة إلى خطابكم رقم ٢٤/٥٠٠ بتاريخ ٢٨/٠٢/١٤٣٨هـ وحضور الجلسة مع اللجنة في تاريخ ١٤/١٢/٢٠١٦م، وتكليفكم لنا بالرد على الخطاب وعليه نوجز ردنا في الآتي:

أولاً: بخصوص عدم القبول الشكلي للاعتراض - فنرفق صورة من خطاب مرسل من قبل مصلحة الزكاة بالأحساء بتاريخ ١٠/٠٩/١٤٣٧هـ وتم التسليم للرد بعد ١١ يوم فقط من تاريخ استلام خطاب المصلحة فيكون ذلك مرفوض شكلاً، على سبيل المثال نرفق لكم نسخة من خطابنا ردًا على المصلحة رقم ٨١٢/٢٠١٥ بتاريخ ١/١١/٢٠١٥م أي سلم قبل ١٥ يوم من المهلة القانونية للرد.

### ثانياً وفي الموضوع:

نود إحاطتكم بأسباب اعتراضنا على البنود الواردة في الخطاب وفقاً للآتي:

حيث إننا قمنا بالسداد مرتين لمصلحة الزكاة كما يلي:

١ / المرة الأولى سداد باسم المؤسسة وفروعها تحت رقم مالي..... ورقم ملف..... لنفس الفترة ٢٠١٠، ٢٠٠٩،

٢٠٠٨، ٢٠٠٧.

٢/ المرة الثانية باسم الشركة لنفس الفترة تحت الرقم المالي ..... ملف رقم ..... ولكن عن الفروقات في رأس المال بناء على توجيهات ناتجة عن اجتماع بين ..... والسادة / مكتب (ت).

إضافة إلى أنه في المرة الأولى تم احتساب كافة بيانات الاستيراد للمواد في نفس الفترة وتم إدراجها في إقرار الزكاة المقدم من المؤسسة كل سنة مستقلة وتم سداد الزكاة عليها واستخراج شهادة الزكاة عن كل سنة على حدة، أي أنه تم احتساب الزكاة على المؤسسة في عام ٢٠٠٩م وتم السداد بعد دراسة الملف والتأكد من إدراج كافة الإضافات ومطابقة الاستيراد وعليه من العدل أن يتم احتساب الزكاة على الشركة حسابات نظامية ابتداء من عام ٢٠١٠م. ولكي نؤكد ذلك:

١/ قدمنا خطاب من وزارة التجارة يفيد بأن الشركة واقعيًا لم تنفذ أي نشاط خلال نفس الفترة.

٢/ بالإضافة إلى الاستثناء الواضح في تقرير ميزانية الشركة المقدم من مكتب (ت) والذي يوجد بالنص "نلفت الانتباه إلى أن الشركة لم تمارس نشاطها خلال المدة الموضحة أعلاه ولم يسند إليها أي أعمال" وهذا النص موجود في كافة ميزانيات الشركة عن نفس الفترة ٢٠١٠، ٢٠٠٩، ٢٠٠٨، ٢٠٠٧. وبالفعل تم قبول الاعتراض على هذه الجزئية وتم خصم مبلغ (٤٦٠٥٠) في هذه الجزئية وهذا يبين لسعادتكم صحة اعتراضنا من البداية على هذا الربط.

## ثانيًا

أ/ فروق الاستيراد:-

نعتقد أن العبرة تكمن فيما تم استيراده فعليًا وبذلك يكون ما تم استيراده طبقًا لبيان إدارة الجمارك هو الحكم في الأمر. ورد في مذكرة مصلحة الزكاة بالأحساء أن هناك فروق استيراد لعام ٢٠٠٩م بلغت ١٧,٢٩١ في حين أن الشركة لم تقم باستيراد أي شيء باسم الشركة خلال العام ولا يوجد أي بيان استيراد واحد باسم الشركة خلال هذا العام ٢٠٠٩م. فروق استيراد عن عام ٢٠١٠م مبلغ ١,٧٨٦,٨٩٧ ريالًا حسب مذكرة مصلحة الزكاة بالأحساء. علمًا بأن ما تم استيراده طبقًا لإدارة الجمارك عام ٢٠١٠م هو مبلغ ١٣١,٤٩٥ ريالًا فقط لا غير وعليه نؤكد أنه تم بالخطأ إدراج جزء من المشتريات المحلية ضمن المشتريات الخارجية في إقرار الزكاة ومرفق صورة منه.

جدول مقارنة الاستيراد من الخارج للشركة

العام	حسب إدارة الجمارك	حسابات المكلف	حسب مصلحة الزكاة بالأحساء
٢٠١٠	١٤٣,٦١٣	١٥٩,٥٧٣	١,٧٨٦,٨٩٧
٢٠١١	١,٠٢٧,٢٩٢	١,٠٦٣,٣٨٦	٣٦,١٩٧
٢٠١٢	٨٨٣,٩٩٣	١,١٠١,١٥٠	٢٦,١٢٣

ونلاحظ أن الفروق في عام ٢٠١٠م، ٢٠١١م، ٢٠١٢م بين إدارة الجمارك والشركة هي عبارة عن:

مصاريف تخليص.

مصاريف نقل الكونتینر إلى المستودعات.

مصاريق تنزيل في المسعوداء.

حيث دائما ما نجد أن التسجيل حسب الحسابات النظامية للشركة (المكلف) نجدها أكثر قليلاً من الرقم الوارد في بيان إدارة الجمارك مما يؤكد شفافية المكلف في تسجيل بياناته، وقد سبق أن أوضحنا أن الفرق عبارة عن مصاريق تخلص ورسوم موالي ورسوم شركات ملاحه ومصاريق نقل إلى المسعوداء ومصاريق تنزيل بضاعة... الخ.

- كما يشرنا أن نرفق لسعاداكم بيان إدارة الجمارك.

ب/ بخصوص القروض قصيرة الأجل:-

أولاً: - مبلغ ٣١٢,٠٠٠ ريال لعام ٢٠١١م هذا عبارة عن عقد مرابحة مع البنك (س) بمبلغ ٣١٢,٠٠٠ ريال، وللعلم أقصى مدة يعطيها البنك (س) بخصوص عقود المرابحة أ، التيسير التجاري هي مدة ستة أشهر ١٨٠ يومًا وهذا القرض تم طلبه في ٢٠١١/٠٩/٢٥م وتم سداده في ٢٠١٢/٠٣/٢٥م أي تم استلام القرض وسداده في مدة ستة أشهر.

- علمًا بأن الغرض من هذا القرض هو تمويل لسداد جزء من مشتريات خارجية على النحو التالي:-

اسم الشركة	تاريخ الفاتورة	رقم الفاتورة	المبلغ
١ - شركة (ص)	٢٠١١/٠٦/٢٢م	٨١١٣	١٣٣,٥٧٠,٢٩
٢ - شركة (ص)	٢٠١١/٠٦/٣٠م	٨١٥٦	٩٠,٨٨٢,٥٧
شركة (ض)	٢٠١١/٠٧/١٨م	EX٥٤ - ٠٨	١٨٢,٧٩٩,٥٠
المجموع			٤٠٧,٢٥٢,٣٦

وهو نفس مبلغ القرض لتمويل مشتريات خارجية حسب البيانات السابقة ونرفق لكم صور الفواتير وصور سندات الإدخال للبضاعة التي تعني إدخال المشتريات لنفس العام ٢٠١١م ضمن إيرادات الشركة لنفس العام وتم التحقق منه من مكتب مدقق خارجي السادة/ مكتب (ت) الذي أعد ميزانية الشركة لعام ٢٠١١م.

- نرفق لسعاداكم صورة من عقد التحويل من البنك (س).

ثانيًا: ٤٨٠,٠٠٠ ريال لعام ٢٠١٠م.

يتبين أنه قرض تيسير تجاري من البنك (س) بمبلغ ٤٨٠,٠٠٠ ريال كما هو وارد في الميزانية المرفقة وهذا القرض تم طلبه من البنك بغرض تمويل مشتريات خارجية مرفق لكم بياناتها علمًا بأن القرض تم أخذه في ٢٠١٠/٠٨/٢٣م وتم سداده وفي ٢٠١١/٠٢/٢٢م بالكامل أي مدة ٦ أشهر، بمعنى أنه لم يحل عليه الحول والغرض منه تمويل مشتريات خارجية على النحو التالي:-

ونؤكد أنها أدرجت بدورها ضمن مشتريات عام ٢٠١٠م ودخلت ضمن إيرادات النشاط ٢٠١٠م وهي حسب بيان الجدول

اسم الشركة	تاريخ الفاتورة	رقم الفاتورة	المبلغ
(ج)	٢٠٠٩/٠٩/٢٤م	٤٤٢	١٠٧,٧٨٦,١١
(ك)	٢٠٠٩/٠٨/١٢م	٤٣٣	٦٣,٠١٨,٥٠
(ص)	٢٠٠٩/٠٨/١٢م	٤٣٢	١١٥,٣٢٢,٥٠
(ر)	٢٠١٠/١٢/٠١م	٥١٥	٥٧,٢٦٠,٢٤
(ع)	٢٠١٠/٠٦/٣٠م	٤٧٧	١٠٢,١٠٦,٩١
المجموع			٤٤٥,٤٩٤,٢٦

ج / بخصوص عقود (ب):

لدى الشركة نظام حسابات دقيقة بحيث يتم عمل فاتورة المبيعات من النظام ليقوم النظام بتحويلها مباشرة إلى حساب العميل وتخصم المواد من المستودعات في نفس الوقت.

المعنى أنه لا يمكن لأحد أيا كان موقعه في الشركة أن يصدر فاتورة مبيعات خارج النظام المحاسبي بالكمبيوتر وعليه يمكننا أن نجزم بأن طلبات الشراء التي تم توريدها سواء كانت ل(ب) أو أي جهة أخرى لا بد من صدور فاتورة من النظام بها وتدخل ضمن إيرادات الشركة وأحياناً تكون هناك طلبات شراء صدرت لكن لم يتم التوريد نظراً لعدم توفر المواد وعليه سيتم تأجيل الفاتورة إلى أن يتم استيراد تلك المواد التي تأخذ غالباً مدة ثلاثة أشهر حتى تصل مستودعاتنا، ثم يتم التوريد وعمل فاتورة بعد ذلك وتدخل ضمن إيرادات الشركة لتاريخه.

وعليه لو تم أخذ عقود (ب) في السنوات الثلاث ٢٠١٠م، ٢٠١١م، ٢٠١٢م. لكانت النتائج على النحو التالي:

الأعوام	دفاتر الشركة	عقود (ب) (مصلحة الزكاة)	حسب تقرير (ب)
٢٠١٠	٥١٧,٩٥٥	٣٦١,١٠٠	٦٦٨,٣٧٢
٢٠١١	٦١٠,٥٢٥	٩٢٩,٠٠٦	٥٣٧,٥٧٥
٢٠١٢	٥٣٨,٥٢٤	٥٩٤,١٩٠	٣٥٩,٣١٠
المجموع	١,٦٦٧,٠٠٤	١,٨٨٤,٢٩٦	١,٥٦٥,٢٥٧

الفرق في ٣ سنوات هو ١٠١,٧٤٧ ريال وهي عبارة عن عقد مرحل من عام ٢٠٠٩م تم تنفيذه وتوريده ضمن عام ٢٠١٠م مما يؤكد التزام الشركة بنفس طلبات الشراء التي تصدر من (ب) كما هي.

ونرفق لكم طيه بيان يوضح كافة طلبات الشراء الصادرة من (ب) للشركة حسب الملف رقم ..... الخاص بالشركة مؤيد بخطاب من (ب) بذلك.

د/ عملاء دفعات مقدمة مبلغ ٩٧٥,٤٣٧ ريالاً:

هذه الدفعات تمت في نهاية عام ٢٠١٢م وبالتالي تم تسجيلها ضمن أرصدة ٢٠١٢م ثم تم ترحيلها إلى وعاء عام ٢٠١٣م وهي تخص فواتير مبيعات تم توريدها للشركات في عام ٢٠١٣م ولم يحل عليها الحول.

ونرفع لكم طيه بيان بالفواتير التي تم توريدها عام ٢٠١٣م بمبلغ ١,٠٦٢,٨٨٠ ريالاً والتي أدخلت ضمن إيرادات عام ٢٠١٣م وخضعت للزكاة عام ٢٠١٣م عليه نأمل إنصافنا في عدم تكرار احتساب الزكاة مرتين مرة عام ٢٠١٢م وعاء ٢٠١٣م.

هـ / الدائنون مبلغ ٥٥٧,٩٦٩ ريالاً عام ٢٠١١م:

بعد دراسة السجلات تبين إنها أيضاً دفعات مقدمة تخص عملاء وهي التزام بتوريد بضاعة معينة حسب المواصفات للعملاء وبالتالي كان لا بد من تسجيلها ضمن عام ٢٠١١م مبلغ ٥٥٧,٩٦٩ ريالاً وبالتالي ظهرت أرصدة عام ٢٠١٢م ولكن لأنها تم تنفيذها في عام ٢٠١٢م ونرفق بياناً بالفواتير التي صدرت للعملاء وبالتالي لم يحل عليها الحول ولا يستحق عليها الزكاة كأرصدة عام ٢٠١١م حيث تم إدراجها ضمن إيرادات النشاط في عام ٢٠١٢م وخضعت للزكاة.

و/ بخصوص مخصص الزكاة البالغ ٣٧,٤٧٥ ريالاً.

نجد أنه نظراً لوجود ازدواج بين سجلات المؤسسة وسجلات الشركة وبناءً على التفاهات التي تمت بين السادة/ مكتب (ت) ومصلحة الزكاة بالأحساء (الأستاذ.....) حيث طلب منا عمل مركز مالي للشركة للأعوام ٢٠٠٧ / ٢٠٠٨ / ٢٠٠٩ وسدد الزكاة عنهم وقد قدم الإقرار في ٢٠١١/١١/٠٣م حيث أعد المخصص وتم السداد لمصلحة الزكاة في ٢٠١١/٠٨/١٦م بمعنى أن مخصص الزكاة لم يمر عليه الحول ولا يستحق عليه زكاة مرة أخرى.

ز / الأرباح المبقاة.

مبلغ ٧٦,٤٣٦ ريالاً لعام ٢٠١١م كيف يعاد احتساب عليها زكاة مرة أخرى وهي قد أدخلت ضمن وعاء الزكاة لعام ٢٠١١م. وكذلك مبلغ ٣٠١,٦٣٧ ريالاً أرباح عام ٢٠١٢م وقد أدرجت ضمن الوعاء الزكوي لعام ٢٠١٢م واحتسب عليها الزكاة وبالتالي لا يقبل تكرار احتساب الزكاة عليها.

لهذه الأسباب وما تروونه سعادتكم من أسباب أوجه نأمل قبول اعتراضنا على الربط الزكوي للأعوام من ٢٠٠٧م حتى عام ٢٠١٠م".

### ثالثاً: الناحية الموضوعية:

١. التداخل بين الربط الزكوي على المؤسسة والربط على الشركة وسداد المستحق مرتين.

#### أ - وجهة نظر المكلف:

"نود إحاطتكم بأنه وبعد دراسة خطابكم وما جاء فيه من مرفقات تبين لنا بخصوص الأعوام ٢٠١٠م، ٢٠١١م، ٢٠١٢م وجود ما يلي:

١ - تكرار احتساب وعاء الزكاة مرة أولى طبقاً للحسابات النظامية وفق ميزانية مدققة من مكتب مراجعة خارجي معتمد (مكتب (ت)).

٢ - مره أخرى يأخذ صافي نتيجة الأعمال وإضافة عليه بنود أخرى تم إدراجها سابقاً ضمن الميزانية المقدمة. مثل إضافة عقود (ب) مرة أخرى التي بالفعل أدرجت ضمن إيرادات النشاط ومرفق لكم بيان بإيضاحها. ومثل إضافة بيان الاستيراد التي أدرجت ضمن المشتريات والمخزون ودخلت ضمن احتساب إيراد النشاط لنفس العام".

## ب - وجهة نظر الهيئة:

"قدم المكلف اعتراضه الأول غير مسبب ولم يحدد أي بنود فيما عدا عملية الازدواج فيما يخص ما أفاد بأنه قام بالسداد مرتين للمصلحة كما يلي:

- سداد باسم المؤسسة وفروعها تحت ملف رقم ..... للفترة ٢٠٠٧م و٢٠٠٨م و٢٠٠٩م و٢٠١٠م، كذلك تم احتساب كافة بيانات الاستيراد للمواد في نفس الفترة وتم إدراجها في إقرار الزكاة المقدم عن كل سنة مستقلة وتم سداد الزكاة عليها واستخراج شهادة الزكاة عن كل سنة على حدة.

- سداد باسم الشركة ملف رقم..... ولكن عن فروع في رأس المال.

- تم تقديم خطاب من وزارة التجارة يفيد بأن الشركة واقعيًا لم تنفذ أي نشاط خلال نفس الفترة، بالإضافة إلى الاستثناء الواضح في تقرير ميزانية الشركة المقدم من مكتب (ت) بالنص (نلفت الانتباه إلى أن الشركة لم تمارس نشاطها خلال المدة الموضحة أعلاه ولم يستند إليها أي أعمال)، وعليه تم دراسة الاعتراض على هذا البند فقط، لذا تم دراسة ملف المؤسسة رقم ..... للفترة من ١/١/١٤٢٨هـ إلى ٣٠/١٢/١٤٣٠هـ الموافق ٢٠/١/٢٠٠٧م إلى ١٧/١٢/٢٠٠٩م اتضح أنه تم الربط على السجلات التجارية المحولة إلى شركة بملف المؤسسة وهي كالتالي:

رقم السجل	بيان
.....	سجل رئيس مؤسسة (أ)
.....	سجل فرعي
.....	سجل فرعي
.....	سجل فرعي
.....	سجل فرعي ديكور

- التسديد كالتالي:

السنة	الموافق	مبلغ الزكاة المسدد	رقم الإيصال
١٤٢٨هـ	٢٠٠٧م	١٤,٠٥٠ ريالاً	١٠/٢٣٦٦٥٣ بتاريخ ٢٨/٥/١٤٢٩هـ
١٤٢٩هـ	٢٠٠٨م	١٦,٠٠٠ ريال	١٠/٦٨٨٨٥٣ بتاريخ ١٠/٥/١٤٣٠هـ
١٤٣٠هـ	٢٠٠٩م	١٦,٠٠٠ ريال	١١/١١٧٠٠٤ بتاريخ ٦/٥/١٤٣١هـ
١٤٣١هـ	٢٠١٠م	لا يوجد	

- بالنسبة للمؤسسة تم استخراج سجلات تجارية جديدة تحت نفس الملف الزكوي رقم ١٥٧٢/١/١٢ وهي كالتالي:

رقم السجل	بيان
.....	سجل رئيس / مؤسسة (غ)
.....	فرعي / قياس لاستشارات السلامة / شطب في ١٤٣٦/٢/٢٢ هـ
.....	فرعي / مؤسسة (ق)
.....	فرعي / مزرعة (ش)
.....	كافتيريا (ش)
.....	قياس للفحص والاختبار / الرياض

وتم سداد الزكاة عنها كلاً حسب بداية النشاط وذلك ابتداءً من ١٤٣١/١٠/١ هـ إلى ١٤٣٥/٩/٣٠ هـ.

- ملف الشركة رقم .....

طبقاً لعقد التأسيس تم تحويل سجلات المؤسسة وفروعها (المذكورة أعلاه) إلى شركة ذات مسؤولية محدودة باسم شركة (أ). تم شطب جميع السجلات التجارية أعلاه بتاريخ ١٤٣٢/٧/٦ هـ الموافق ٢٠١١/٦/٨م وتم استخراج أرقام سجلات تجارية جديدة لها بتاريخ ١٤٢٧/٩/٩ هـ الموافق ٢٠٠٦/١٠/٢م رئيس وفروعها باسم الشركة طبقاً لخطاب وزارة التجارة تحت الأرقام التالية:\

رقم السجل	بيان
.....	سجل رئيس
.....	فرعي
.....	فرعي / تم شطبه في ١٤٣٢/٨/١٨ هـ
.....	فرعي

واستجرت سجلات تجارية أخرى باسم الشركة وهي متضمنة الحسابات النظامية للشركة كالتالي:

.....	فرعي / بتاريخ ١٤٣٧/٩/١٦ هـ
.....	سجل فرعي / بتاريخ ١٤٣٢/٢/١٨ هـ
.....	فرعي / بتاريخ ١٤٣٢/٨/١٧ هـ

تم إجراء الربط الزكوي على حسابات الشركة للقوائم المالية المقدمة عن الفترة من ٢٠٠٦/١٠/٢م حتى ٢٠١٢/١٢/٣١م واستحق مبلغ (١٧١,٣٠٧/٨١) ريالاً، وحيث اتضح من البيانات أعلاه أن المكلف سبق وأن سدد الزكاة عن السجلات التجارية التي تم تحويلها إلى شركة للفترة من ٢٠٠٧م حتى ٢٠٠٩م بإجمالي مبلغ (٤٦,٠٥٠) ريالاً وهي ضمن الفترة التي تم الربط عليها

بالحسابات، عليه توافق المصلحة على قبول اعتراضه عن فترة تلك التداخلات بين الربط الزكوي الذي تم على المؤسسة والشركة، ويتم حسم ما تم سداه بملف المؤسسة عن نفس الفترة من ٢٠٠٧م حتى ٢٠٠٩م بإجمالي مبلغ (٤٦,٠٥٠) ريالاً من المستحق الواجب سداه كما جاء في الربط الزكوي على الحسابات المقدمة، وعلى ذلك قامت المصلحة بعمل خطاب للمكلف برقم ١٤٣٦/٢٩/٣٦٢٧ وتاريخ ١٩/١٠/١٤٣٦هـ بتعديل الربط والتسوية واستحق فروقات زكوية مبلغ (١٢٥,٢٥٧/٨١) ريالاً.

#### ت - الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما اتضح انتهاء الخلاف بين المكلف والهيئة في هذه النقطة بقبول الهيئة وجهة نظر المكلف، وبذلك يعتبر الخلاف منتهياً فيما يتعلق بالتداخل بين الربط على المؤسسة والربط على الشركة.

٢. عقود التوريد الخاصة بـ (ب) للأعوام من ٢٠١٠م حتى ٢٠١٢م.

#### أ - وجهة نظر المكلف:

" إيضاح بند عقود التوريد الخاصة بـ (ب):

رقم الفاتورة	تاريخ الفاتورة	مبلغ الفاتورة
٥٧١٢	٢٠١٢/١/١	٢٠٠٠٠
٥٧١٣	٢٠١٢/٤/٦	١٤٨٩٠٠
٥٧١٤	٢٠١٢/٦/٢١	٣٦٧٠٥
٥٧١٥	٢٠١٢/٦/٢١	٣٩٦١٠
٥٧١٦	٢٠١٢/٧/٩	٦٤٠٠٠
٥٧١٧	٢٠١٢/٧/١٧	٢٧٩٠٠
٥٧١٨	٢٠١٢/١٢/١٢	٢٢٠٠٠
٥٧١٩	٢٠١٣/٩/١	٤٣٦٠٠
٥٧٢٠	٢٠١٢/١٠/٨	١٠٠٠٠
٥٧٢١	٢٠١٢/١٠/١٨	١٠٠٠٠
٥٧٢٢	٢٠١٢/١٠/٨	٩٩٩٩
٥٧٢٣	٢٠١٢/١٢/١٣	٣٥٦١٠
٥٧٢٤	٢٠١٢/١١/١١	٤٢٠٠٠

٢١٠٠٠	٢٠١٣/١١/١١	٥٧٢٥
٥١٠٠	٢٠١٢/٧/٢٤	٦٢٣١
٥٣٨٥٢٤	الإجمالي	

ومرفق لكم طيه نسخ من هذه الفواتير وكلها أدرجت ضمن إيرادات الشركة التي كان من نتائجها استخراج صافي الأرباح وفق الحسابات النظامية وما تبقي من المبلغ ٥٥٦٦٦ لم يتم توريده ل(ب) لعدم توفر المواد اللازمة لذلك.

بالنسبة لنظام الشركة لا يمكن لأحد أي كان أن يصدر فاتورة مبيعات خارج النظام المحاسبي بالكمبيوتر وعليه فكافة طلبات الشراء سواء كانت من (ب) أو من شركات أخرى لابد أن يصدر به فاتورة مبيعات من النظام تدخل بالتالي في إيرادات الشركة. أحياناً يكون هناك طلبات شراء يؤجل التوريد ل(ب) لأن المواد سيتم استيرادها من الخارج وبالتالي لا يتم إصدار فاتورة مبيعات إلا بعد التوريد. وعليه نرى أن الذي تم توريده ل(ب) في عام ٢٠١١ م طبقاً للفواتير المرفق بيانها لكم هو مبلغ ٦١٠,٥٢٥ ريالاً فقط.

وعليه لو تم أخذ عقود (ب) في السنوات الثلاث ٢٠١٠، ٢٠١١، ٢٠١٢ سيكون إجمالي العقود مبلغ ١٦٦٤٩٠٥ ريالاً وهو يساوي ما تم رصده من مصلحة الزكاة

مبلغ ٣٦١١٠٠

مبلغ ٩٢٩٠٠٦

مبلغ ٥٩٤١٩٠

-----

ريالاً ١٨٨٤٢٩٦

وهذا يعني وجود طلبات شراء صدرت من (ب) لم يتم توريدها مبلغ ٢١٩,٣٩١ ريالاً استدرج في الإيرادات فيما بعد أن يتم التوريد ل(ب)."

#### ب - وجهة نظر الهيئة:

"أضافت المصلحة العقود غير المصرح عنها مع شركة (ب) بمبلغ (٣٦١,١٠٠) ريال لعام ٢٠١٠ م، ومبلغ (٩٢٩,٠٠٦) ريالاً لعام ٢٠١١ م، ومبلغ (٥٩٤,١٩٠) ريالاً لعام ٢٠١٢ م إلا أن المكلف قدم مع اعتراضه فواتير عام ٢٠١٢ م فقط، ولم يعترض عن باقي السنوات كما أنه لم يقدم القيود المحاسبية التي تثبت بأنه قام بإدراجها ضمن الإيرادات المطابقة للفواتير، وعليه تتمسك المصلحة بصحة إجراءاتها لعدم تقديم الأدلة المستندية وقيود الإثبات لجميع السنوات".

#### ت - الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما يتضح أن المكلف يعترض على إضافة الهيئة لعقود مع شركة (ب) للوعاء الزكوي، حيث يرى أنه سبق التصريح عن إيرادات عقود (ب) ضمن القوائم المالية التي تمت المحاسبة الزكوية بموجبها، بينما ترى الهيئة أن المكلف لم يقدم الفواتير والقيود المحاسبية المطابقة لها والدالة على إدراج قيمة العقود ضمن الإيرادات.

وبرجوع اللجنة إلى ملف القضية بما فيها القوائم المالية المدققة، تبين من الكشوف المقدمة من المكلف بعد جلسة الاستماع والمشملة على قيمة فواتير وطلبات الشراء الخاصة بشركة (ب) أن قيمة الفواتير للأعوام من ٢٠١٠م حتى ٢٠١٢م كانت على النحو التالي:

المبلغ	العام
٦٦٨,٣٧٢ ريالاً	٢٠١٠م
٥٣٧,٠٧٥ ريالاً	٢٠١١م
٣٥٩,٨١٠ ريالاً	٢٠١٢م

وقد تم التصريح على الإيرادات في القوائم المالية للأعوام محل الاعتراض على النحو التالي:

المبلغ	العام
٢,٦٣٩,٢٥٧ ريالاً	٢٠١٠م
٣,١٩٩,٢٢٥ ريالاً	٢٠١١م
٥,٨١١,٩٦٢ ريالاً	٢٠١٢م

وحيث إن المكلف قد صرح عن الإيرادات في القوائم المالية طبقاً لمبدأ الاستحقاق كما هو وارد في الإيضاح رقم (٣/٢) من القوائم المالية حيث ورد ما نصه "يتم تحقيق الإيرادات (المبيعات) عند تسليم البضاعة للمباعة للعملاء وتحرير فواتير لهم" وهو ما ينسجم مع معيار الإيرادات ومعيار العرض والإفصاح الصادر من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، وحيث إن العقود المبرمة مع شركة (ب) تم تنفيذها على فترات بناء على أوامر طلبات الشراء كما يتضح من الكشوف المقدمة من المكلف والمستخرجة من شركة (ب) والتي تبين المبالغ المستلمة فعلياً خلال المدة محل الاعتراض وأن المكلف صرح عن كافة المبيعات بما فيها مبيعات المكلف على شركة (ب)، عليه ترى اللجنة تأييد المكلف في عدم إضافة عقود (ب) مرة أخرى للوعاء الزكوي للأعوام من ٢٠١٠م حتى ٢٠١٢م.

٣. فروقات استيرادات للأعوام من ٢٠٠٩م حتى ٢٠١٢م.

#### أ - وجهة نظر المكلف:

"بالنسبة للاستيراد من الخارج إليكم توضيح بالبضاعة المستوردة خلال العام والتي دخلت ضمن تكلفة المبيعات لنفس العام كما في الجدول التالي:

رقم الفاتورة	مبلغ الفاتورة بالدولار
٨٣٩٠	٢٧٠٧٠
٤٢١٣	٢٤٧٢

٢٠٦٦١	٨٦٣٥
٣٢٠٠٠	٨٦٩٣
٣٠٠٣٢	٢٩٢٦١٤
٢٨٠٥٠	٢٩٢٦١٣
٢٠٧٣٨	٢٩٣٢٤٨

مع العلم أن كل هذا تمت مراجعته من قبل مكتب مراجعة قانوني من خلال ميزانية مدققة من السادة / مكتب (ت).

كما نود إحاطتكم علمًا أيضًا بأن كافة الاستيرادات المذكورة تم إدراجها ضمن المشتريات لنفس الفترة وأدرجة ضمن الإيرادات والمصروفات لنفس الفترة وبالتالي ما تم احتسابه ضمن خطابكم هذا تكرر لاحتساب نفس المبالغ التي أدرجت نظاميًا وفق الحسابات النظامية.

تبين أن إجمالي الاستيراد والواردات للشركة خلال عام ٢٠١١م طبقًا للدفاتر النظامية مبلغ ١٠٦٣٣٨٦ ريالًا وهو ما يطابق بيان الواردات من إدارة الجمارك حيث بلغ مبلغ الواردات لعام ٢٠١١م للشركة تحت سجل تجاري رقم ..... مبلغ ٩٨٦٨٥٢ زائد جمارك ٤٠٤٣٦ ريالًا بحيث يكون الإجمالي ١٠٦٧٢٩٢ ريالًا وهو مطابق تمامًا الرقم الذي تم إدخاله في حسابات المكلف النظامية - مرفق لكم صورة من بيان إدارة الجمارك لعام ٢٠١١م عليه لا يوجد فرق استيراد.

أرباح استيراد غير مصرح بها لعام ٢٠١٢م مبلغ ٢٤٨٧٩٢ ريالًا بداية طبقًا لنظام الشركة لا يمكن لفاتورة مشتريات من الخارج أو من الداخل صغيرة كانت أو كبيرة إلا تدخل ضمن المشتريات لنفس العام ولا بد أن يقابلها سند إدخال من المستودع. وعليه فإن إجمالي واردات الشركة لعام ٢٠١٢م بلغ طبقًا للدفاتر مبلغ ٨٨٣٩٩٣ ريالًا وهو يوازي بيان إدارة الجمارك المرفق لكم صورة منه وهو مبلغ ٨١١٦٥٧ زائد ٧٢٣٣٦ ريالًا بحيث يكون الإجمالي ٨٨٣٩٩٣ ريالًا وعليه لا يوجد فرق استيراد".

#### ب - وجهة نظر الهيئة:

"أضافت المصلحة ربح استيرادات عام ٢٠١٣م البالغ (٢٤٨٠٧٩٢ × ١٠,٥% = ٢٦,١٢٣ ريالًا) بدلًا من ربح استيرادات عام ٢٠١٢م البالغ (٨٨٣,٩٩٣ × ١٠,٥% = ٩٢,٨١٩) بناءً على البيانات الجمركية من مركز المعلومات حيث لم يقدم المكلف البيان الجمركي المؤيد للمشتريات الخارجية وفي حالة تقديمه يتم مقارنة الاستيرادات مع البيان الجمركي، وذلك طبقًا للقرار الوزاري رقم (٢٥٥٥) لعام ١٤١٧هـ البند أولًا فقرة (٣) التي نصت على:

"يجوز للمصلحة إعادة فتح الربط النهائي دون التقييد بمدى محددة في حالة وجود أخطاء مادية أو حسابية في الربط النهائي وتقوم المصلحة بتصحيحها من تلقاء ذاتها أو بناءً على طلب المكلف أو نتيجة ملاحظة واردة من ديوان المراقبة العامة نظرًا لأن الإجراء لا يغير من المفهوم الذي تم الربط على أساسه، كما أنه لا يضيف أية عناصر موضوعية جديدة غير واردة في الربط الأصلي"

#### ت - الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما يتضح أن المكلف يعترض على إضافة الهيئة لفروقات الاستيرادات، حيث يرى أنها مدرجة ضمن المشتريات، وقيام الهيئة بإضافتها للوعاء ثني في الزكاة. بينما ترى الهيئة أن المكلف لم يقدم البيانات الجمركية المؤيدة للمشتريات الخارجية.

وبرجوع اللجنة لملف القضية وسماع آراء الطرفين، تبين أن المكلف صرح في الإقرارات الزكوية في البند رقم ٢٠٢٣ (مشتريات من الداخل بمبلغ صفر لعام ٢٠٠٩م ومبلغ ١٤٩,٧٦٢ ريالاً لعام ٢٠١٠م ومبلغ ١,٦٨٣,٤٠٨ ريالاً لعام ٢٠١١م ومبلغ صفر لعام ٢٠١٢م) وبمقارنة المشتريات الخارجية الواردة في البند رقم ٢٠٢٢ من الإقرار الزكوي، مع الاستيرادات طبقاً لبيان الواردات الجمركية للأعوام من ٢٠٠٩م حتى ٢٠١٢م على النحو التالي:

العام	المشتريات الخارجية طبقاً للإقرار	الاستيرادات طبقاً للجمارك	الفرق
٢٠٠٩م	صفر	١٦٤,٦٧٧ ريالاً	١٦٤,٦٧٧ (١٦٤,٦٧٧) ريالاً
٢٠١٠م	١,٩٣٠,٥١٠ ريالاً	١٤٣,٦١٣ ريالاً	١,٧٨٦,٨٩٧ ريالاً
٢٠١١م	١,٠٦٣,٣٨٩ ريالاً	١,٠٢٧,٢٩٣ ريالاً	٣٦,٠٩٦ ريالاً
٢٠١٢م	صفر	٨٨٣,٩٩٣ ريالاً	٨٨٣,٩٩٣ (٨٨٣,٩٩٣) ريالاً

وقد أفاد المكلف أنه أخطأ في التصريح ضمن الإقرار الزكوي لعام ٢٠١٠م عن المشتريات الخارجية حيث تم عكس القيم بتسجيل المشتريات الداخلية في خانة المشتريات الخارجية والعكس صحيح، وعلى اعتبار أن قيمة المشتريات الخارجية لعام ٢٠١٠م مبلغ ١٤٩,٧٦٢ ريالاً فإن الفرق يصبح ٦,١٤٩ ريالاً، وقدم المكلف ما يفيد بأن مشترياته الخارجية لعام ٢٠١٢م مبلغ ٧٦٨,٦٣٣ ريالاً ليصبح الفرق لعام ٢٠١٢م مبلغ (- ١١٥,٣٦٠) ريال، ويلاحظ أن المكلف قد بالغ في تكلفة المشتريات الخارجية المحملة على قائمة الدخل لعامي ٢٠١٠م و٢٠١١م، كما أنه لم يصرح ضمن إقراراته لعامي ٢٠٠٩م و٢٠١٢م عن استيرادات على الرغم من وجود استيرادات للمكلف ضمن بيان الجمارك، وحيث إن المعلومات الواردة من مصلحة الجمارك تمثل الوارد الفعلي وبياناتها (القيمة والنوع) تستند إلى الفواتير المقدمة من المكلف للجمارك والتي يفترض أن يستند إليها عند تسجيل القيود المحاسبية، وحيث إن المكلف ملزم بالتصريح عن كافة الاستيرادات، وحيث إن المكلف لم يقدم إثباتاً مستندياً بالفرق بين المشتريات الخارجية وبين الاستيرادات الواردة في بيان الجمارك للأعوام من ٢٠٠٩م حتى ٢٠١٢م، وحيث إن الاستيرادات الواردة من الجمارك أكبر من المشتريات الخارجية المسجلة في إقرار المكلف لعامي ٢٠٠٩م و٢٠١٢م فإن فرق الاستيرادات البالغ ١٦٤,٦٧٧ ريالاً لعام ٢٠٠٩م ومبلغ ١١٥,٣٦٠ ريالاً لعام ٢٠١٢م يخضع بواقع ١٠,٥% كأرباح وتضاف هذه الأرباح لنتيجة العام عملاً بتعميم الهيئة رقم ٩/٢٠٣٠ وتاريخ ١٥/٤/١٤٣٠هـ، وحيث إن المكلف بالغ في تكلفة المشتريات الخارجية لعامي ٢٠١٠م و٢٠١١م، فإن الفرق البالغ ٦,١٤٩ ريالاً لعام ٢٠١٠م ومبلغ ٣٦,٠٩٦ ريالاً لعام ٢٠١١م يضاف لنتيجة العام استناداً لتعميم الهيئة المشار إليه سابقاً، وعليه ترى اللجنة إضافة أرباح فروق الاستيرادات لعامي ٢٠٠٩م و٢٠١٢م لنتيجة العام مع إضافة فروق استيرادات ٢٠١٠م و٢٠١١م بالكامل لنتيجة العام.

٤. مخصص الزكاة المدور للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١٢م.

#### أ - وجهة نظر المكلف:

"نظراً لوجود لبس بين نشاط المؤسسة وسجلات الشركة التي لم تستخدم حتى ٢٠١٠م وبناءً على الاستفسارات والتفاهات التي تمت بين السادة مكتب (ت) وبين الأستاذ/..... طلب منا عمل مركز مالي للشركة ٢٠٠٧، ٢٠٠٨، ٢٠٠٩ وسداد الزكاة عنهم وقدم الإقرار في ٢٠١١/٠٣م وتم السداد في ٢٠١١/٨/١٦م بمعنى أن مخصص الزكاة لم يمر عليه الحول وعليه نأمل منكم اتخاذ ما يلزم، كما تم إدراج المخصص في الميزانية المنتهية في ٢٠١١/١٢/٣١م وتم تقديم الإقرار في ٢٠١٢/٠٤م وتم السداد حسب إيصال السداد المرفق وعليه لم يتم مرور عليه الحول ولذلك نأمل إعادة النظر فيه".

## ب - وجهة نظر الهيئة:

"يتضح من اعتراض المكلف أنه لم يحدد سنة الربط لاعتراضه، وعليه نفيدكم بأن المصلحة قامت بإضافة رصيد مخصص الزكاة الذي حال عليه الحول القمري حيث تلك المبالغ تمثل رصيد أول المدة الظاهر بغائمة المركز المالي والذي يمثل ما تم تجنيبه من الأرباح من سنوات سابقة لمقابلة الزكاة مستبعدًا منه ما تم سداه فعليًا خلال العام ومن ثم فإن تلك الأرصدة تمثل أرصدة مخصص الزكاة المدورة من سنوات سابقة لم يتم دفعها واستخدامها فعليًا وقد حال عليها الحول وبالتالي قامت المصلحة بإضافتها إلى الوعاء الزكوي تطبيقًا للبند أولًا فقرة (٤) من تعميم المصلحة رقم (١/٨٤٤٣/٢) وتاريخ ١٣٩٢/٨/٨ هـ للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١٢م وتتمسك المصلحة بصحة إجراءاتها".

## ت - الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما يتضح أن المكلف يعترض على إضافة مخصص الزكاة المدور للوعاء الزكوي، حيث يرى أن مخصص الزكاة لم يحل عليه الحول. بينما ترى الهيئة أنها أضافت رصيد مخصص الزكاة الذي حال عليه الحول القمري والظاهرة ضمن رصيد أول المدة بغائمة المركز المالي.

وبرجوع اللجنة إلى ملف القضية بما فيه القوائم المالية، تبين من الإيضاح رقم (٤) لعامي ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م، والإيضاح رقم (٩) اتضح الآتي:

العام	رصيد مخصص الزكاة أول المدة	المحمل خلال العام	المدفوع خلال العام	رصيد مخصص الزكاة آخر العام
٢٠٠٨	١٣,٦٢٥ ريال	١١,٩٠٠ ريال	-	٢٥,٥٢٥ ريالاً
٢٠٠٩	٢٥,٥٢٥ ريال	١١,٩٥٠ ريالاً	-	٣٧,٤٧٥ ريالاً
٢٠١٠	٣٧,٤٧٥ ريال	١٣,١٩٣ ريالاً	-	٥٠,٦٦٨ ريالاً
٢٠١١	٥٠,٦٦٨ ريال	١٢,٦٠١ ريال	٣٧,٤٧٥ ريالاً	٢٥,٧٩٤ ريالاً
٢٠١٢	٢٥,٧٩٤ ريال	٢٧,٧٩٢ ريالاً	-	٥٣,٥٨٦ ريالاً

ومن الجدول أعلاه يتضح أن مخصص الزكاة أول المدة للأعوام ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م و٢٠١٠م و٢٠١٢م حال عليه الحول وأن ما حال عليه الحول لعام ٢٠١١م مبلغ ١٣,١٩٣ ريالاً وهو ما أضافته الهيئة للوعاء الزكوي ضمن الربط الصادر برقم ١٤٣٦/٢٩/١١٦٢ وتاريخ ١٤٣٦/٠٤/٠٢ هـ، عليه ترى اللجنة واستنادًا لتعميم الهيئة رقم ١/٨٤٤٣/٢ وتاريخ ١٣٩٢/٨/٨ هـ، تأييد الهيئة في إضافة مخصص الزكاة للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١٢م.

٥. الاحتياطي النظامي لعامي ٢٠١١م و٢٠١٢م.

## أ - وجهة نظر المكلف:

"تم إدراج الاحتياطي النظامي في الحسابات النظامية وما جاء في خطابكم تكرر لدفع الزكاة لهذا البند مرة أخرى".

## ب - وجهة نظر الهيئة:

"يتضح من اعتراض المكلف أنه لم يحدد سنة الربط لاعتراضه وعليه نفيكم بأن المصلحة قامت بإضافة رصيد أول المدة للاحتياطي النظامي الذي حال عليه الحول القمري استنادًا إلى تعميم المصلحة رقم (١/٨٤٤٣/٢) وتاريخ ١٣٩٢/٨/٨ هـ أولًا فقرة (٤) للعامين ٢٠١١م و٢٠١٢م، وتتمسك المصلحة بصحة إجراءاتها".

### ت - الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما يتضح أن المكلف يعترض على إضافة الهيئة للاحتياطي النظامي، حيث يرى أن الهيئة قامت بتكرار احتساب الزكاة على هذا البند. بينما ترى الهيئة أنها أضافت رصيد الاحتياطي النظامي الذي حال عليه الحول القمري.

وبرجوع اللجنة إلى ملف القضية بما فيها القوائم المالية، تبين أن حركة حساب الاحتياطي النظامي لعامي ٢٠١١م و ٢٠١٢م كانت على النحو التالي:

العام	رصيد الاحتياطي النظامي أول العام	رصيد الاحتياطي النظامي آخر العام
٢٠١١م	٨,٤٩٣ ريالاً	٣٣,٥١٥ ريالاً
٢٠١٢م	٣٣,٥١٥ ريالاً	١١٣,٣٩٨ ريالاً

ويتضح من الجدول أعلاه أن رصيد أول المدة من الاحتياطي النظامي قد حال عليه الحول عليه، واستنادًا لتعميم الهيئة رقم ١/٨٤٤٣/٢ وتاريخ ١٣٩٢/٨/٨ هـ، ترى اللجنة تأييد الهيئة في إضافة رصيد الاحتياطي النظامي أول المدة للوعاء الزكوي لعامي ٢٠١١م و٢٠١٢م.

٦. الأرباح المبقة لعامي ٢٠١١م و٢٠١٢م.

### أ - وجهة نظر المكلف:

"تم إدراج الأرباح المبقة في الحسابات النظامية وما جاء في خطابكم ما هو إلا تكرار لدفع الزكاة على هذا البند".

### ب - وجهة نظر الهيئة:

"يتضح من اعتراض المكلف أنه لم يحدد سنة الربط لاعتراضه وعليه توضح المصلحة بأنها قامت بإضافة رصيد أول المدة للأرباح المبقة الذي حال عليه الحول القمري استنادًا إلى تعميم المصلحة رقم (١/٨٤٤٣/٢) وتاريخ ١٣٩٢/٨/٨ هـ للعامين ٢٠١١م و٢٠١٢م والخطاب الوزاري رقم (٩٥٨٦/٣) وتاريخ ١٤١٧/٨/٢٥ هـ القاضي (بأن الحول المعول عليه في احتساب الزكاة هو الحول القمري)، وتتمسك المصلحة بصحة إجراءاتها".

### ت - الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين ومسامح آرائهما يتضح أن المكلف يعترض على إضافة الهيئة للأرباح المبقة، حيث يرى أن الهيئة قامت بتكرار احتساب الزكاة على هذا البند. بينما ترى الهيئة أنها أضافت رصيد أول المدة من الأرباح المبقة والذي حال عليه الحول القمري.

وبرجوع اللجنة إلى ملف القضية بما فيها الفوائم المالية، تبين أن حركة حساب الأرباح المبقة لعامي ٢٠١١م و ٢٠١٢م كانت على النحو التالي:

العام	رصيد الأرباح المبقة أول العام	رصيد الأرباح المبقة آخر العام
٢٠١١م	٧٦,٤٣٦ ريالاً	٣٠١,٦٣٧ ريالاً
٢٠١٢م	٣٠١,٦٣٧ ريالاً	١,٠٢٠,٥٨٧ ريالاً

ويتضح من الجدول أعلاه أن رصيد أول المدة من الأرباح المبقة قد حال عليه الحول عليه، واستناداً لتعميم الهيئة رقم ١/٨٤٤٣/٣ وتاريخ ١٣٩٢/٨/٨هـ، وترى اللجنة تأييد الهيئة في إضافة رصيد الأرباح المبقة أول المدة للوعاء الزكوي لعامي ٢٠١١م و ٢٠١٢م.

٧. الدائون أطراف ذات العلاقة ودائون شراء أصول للأعوام من ٢٠١٠م حتى ٢٠١٢م.

#### أ - وجهة نظر المكلف:

"تم إدراج الدائون ذات العلاقة ودائون أصول ثابتة ضمن الحسابات النظامية وما جاء في خطابكم ما هو إلا تكرار لاحتساب الزكاة على هذا البند.

بخصوص "دائون تجاريون" نسأل فقط إذا تم شراء بالأجل في نهاية العام بضاعة آجلة في ١٢/١١/٢٠١١م بمبلغ ٥٥٧٩٦٩ فلا بد أن تسجل في المشتريات لنفس العام من د/ المشتريات إلى د/ المورد (الدائون) والإقرار يقدم ويسدد الزكاة في شهر وكذلك الأمر بالنسبة لأرصدة دائنة أخرى ١٣١٧٢٦ ريالاً".

#### ب - وجهة نظر الهيئة:

" يتضح من اعتراض المكلف أنه لم يحدد سنة الربط لاعتراضه وعليه توضح المصلحة بأنها قامت بإضافة رصيد أول المدة أو آخر المدة أيهما أقل لتلك العناصر التي حال عليه الحول القمري إلى الوعاء الزكوي للأعوام من ٢٠١٠م حتى ٢٠١٢م استناداً إلى الفتاوى الشرعية رقم (٢/٢٣٨٤) وتاريخ ١٤٠٦/١٠/٣٠هـ، ورقم (١٨٤٩٧) وتاريخ ١٤٠٨/١١/١٨هـ، ورقم (٢٢٦٦٥) وتاريخ ١٤٢٤/٤/١٥هـ إجابة السؤال الثاني المتضمنة إضافة الأموال المملوكة والمستفاد من الغير إلى الوعاء الزكوي والمستخدم في نشاط الشركة، حيث تعالج هذه المبالغ زكويًا باعتبار ما آلت إليه، وقد تأيد إجراء المصلحة بعدة قرارات استثنائية منها على سبيل المثال القرار رقم (٦٦٠) لعام ١٤٢٦هـ ورقم (٧٢٠) لعام ١٤٢٨هـ، وكذلك تأيد إجراء المصلحة بعدة أحكام قضائية صادرة من المحاكم الإدارية منها: -

١ - الحكم رقم (١٧/د/أ/١) لعام ١٤٣٣هـ من الدائرة الإدارية الخامسة بالمحكمة الإدارية بالرياض والمؤيد من الدائرة الإدارية السادسة بمحكمة الاستئناف الإدارية بمنطقة الرياض بحكمها رقم (٦/٣٦٥) لعام ١٤٣٢هـ، وتتمسك المصلحة بصحة إجراءاتها".

#### ت - الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما يتضح أن المكلف يعترض على إضافة الهيئة للدائون أطراف ذات علاقة ودائون الأصول الثابتة إلى الوعاء الزكوي، حيث يرى أن ما قامت به الهيئة من إضافة الدائنين للوعاء الزكوي بمثابة تكرار لاحتساب الزكاة، وأن (الدائون) عبارة عن شراء بضاعة بالأجل. بينما ترى الهيئة أنها قامت بإضافة رصيد أول المدة أو آخر المدة

أيهما أقل لـ"لدائنون" التي حال عليهم الحول القمري إلى الوعاء الزكوي للأعوام من ٢٠١٠م حتى ٢٠١٢م استنادًا إلى الفتاوى الشرعية.

ويرجع اللجنة إلى ملف القضية والقوائم المالية المدققة تبين أن أرصدة "الدائنون" أطراف ذات علاقة و"دائنو الأصول الثابتة" كانت على النحو التالي:

البند	بيان	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢
دائنو الأصول الثابتة	رصيد أول المدة	-	-	٢١٧,٣٢٧
	رصيد آخر المدة	-	٢١٧,٣٢٧	١٠٩,٣٢٠
دائنو الأصول الثابتة	رصيد أول المدة	صفر	٩٤,٤٧٠	٧٠,٣٥٠
	رصيد آخر المدة	٩٤,٤٧٠	٧٠,٣٥٠	٤٦,٢٣٠

ويتضح من الجدول أعلاه وجود "دائنون" مقابل شراء أصول ثابتة، وحيث إن الأصول الثابتة تخصم من الوعاء الزكوي، فإن رصيد آخر العام من "الدائنون" مقابل شراء أصول ثابتة يضاف للوعاء الزكوي، وحيث إن المكلف لم يقدم حركة تفصيلية لـ"لدائنون" أطراف ذات علاقة والتي تؤيد ادعائه رغم طلبه من قبل اللجنة، وعليه فإن رصيد آخر عام ٢٠١٢م من حساب "دائنون" أطراف ذات علاقة يضاف للوعاء الزكوي لحولان الحول، مما ترى معه اللجنة تأييد الهيئة في إضافة "الدائنون" أطراف ذات علاقة و"دائنو" الأصول الثابتة للوعاء الزكوي.

٨. عملاء دفعات وموردين وأرصدة دائنة أخرى لعامي ٢٠١١م و٢٠١٢م.

#### أ - وجهة نظر المكلف:

"تم احتساب وإدراج هذا البند ضمن الحسابات النظامية وما جاء في خطابكم ما هو إلا تكرار احتساب الزكاة على هذا البند".

#### ب - وجهة نظر الهيئة:

"يتضح من اعتراض المكلف أنه لم يحدد سنة الربط لاعتراضه وعليه توضح المصلحة بأنها قامت بإضافة رصيد أول المدة أو آخر المدة أيهما أقل لتلك العناصر التي حال عليه الحول القمري للعامين ٢٠١١م و٢٠١٢م استنادًا للفتوى الشرعية رقم (٢٢٦٦٥) وتاريخ ١٤٢٤/٤/١٥هـ. إجابة السؤال الثاني المتضمن إضافة الأموال المملوكة والمستفاد من الغير في أي صورة كانت قروض أو هبة أو تسهيلات بنكية أو من جهات ذات علاقة أو أموال للدائنين إلى الوعاء الزكوي لاستخدامها في أنشطة الشركة، حيث تعالج زكويًا باعتبار ما آلت إليه، وقد تأيد إجراء المصلحة بعدة قرارات استثنائية وأحكام كما هو موضح بالنقطة السابقة رقم (٧)، وعليه تتمسك المصلحة بصحة إجراءاتها".

#### ت - الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما يتضح أن المكلف يعترض على إضافة الهيئة عملاء دفعات مقدمة وموردين وأرصدة دائنة أخرى إلى الوعاء الزكوي، حيث يرى أن ما قامت به الهيئة بمثابة تكرار لاحتساب الزكاة، بينما ترى الهيئة.....

وبرجوع اللجنة إلى ملف القضية والقوائم المالية المدققة تبين أن أرصدة عملاء الدفعات المقدمة وموردين وأرصدة دائنة أخرى، كانت على النحو التالي:

البند	بيان	٢٠١١	٢٠١٢
	رصيد أول المدة	٤٢٩,٢٩٢	٧٠١,٩٢١
	رصيد آخر المدة	٧٠١,٩٢١	٩٧١,٧٣٦
	رصيد أول المدة	٢٢٢,٢٥٦	١٢٨,٦٧٧
	رصيد آخر المدة	١٢٨,٦٧٧	١٠٣,٥١٢
	رصيد أول المدة	١٣١,٧٢٦	٢٨٢,٦٢٧
	رصيد آخر المدة	٢٨٢,٦٢٧	٣٧٧,٩٠٤

ويتضح من الجدول أعلاه أن أرصدة أول المدة من الموردين والأرصدة الدائنة الأخرى لعامي ٢٠١١م و٢٠١٢م حال عليه الحول، أما عملاء الدفعات المقدمة فقد حال الحول على رصيد آخر العام، وحيث إن المكلف لم يقدم حركة حساب الموردين والعملاء دفعات مقدمة والأرصدة الدائنة الأخرى والتي تؤيد ادعاءه رغم طلبه من قبل اللجنة، وعليه ترى اللجنة تأييد الهيئة في إضافة ما حال عليه الحول من "الموردون" وعملاء الدفعات المقدمة والأرصدة الدائنة للأخرى للوعاء الزكوي لعامي ٢٠١١م و٢٠١٢م، عملاً بالفتوى الشرعية رقم ٢٢٦٦٥ وتاريخ ١٤٢٤/٤/١٥هـ.

٩. الأصول غير الملموسة لعامي ٢٠١١م و٢٠١٢م.

#### أ - وجهة نظر المكلف:

"تم إدراج هذا البند ضمن الحسابات النظامية وما جاء في خطابكم إلا تكرر لاحتساب الزكاة على هذا البند".

#### ب - وجهة نظر الهيئة:

"يتضح من اعتراض المكلف أنه لم يحدد سنة الربط لاعتراضه وعليه توضح المصلحة بأنها قامت بحسم صافي الأصول غير الملموسة من الوعاء الزكوي للأعوام من ٢٠١٠م حتى ٢٠١٢م وليس كما أفاد المكلف في اعتراضه، حيث خصمتها المصلحة طبقاً لربط عامي ٢٠١١م و٢٠١٢م وليس كما أفاد المكلف في اعتراضاته، حيث خصمتها المصلحة طبقاً لربط عامي ٢٠١١م و٢٠١٢م بمبلغ (٣٠,٦١٩) ريالاً و(٢٠,٤١٣) ريالاً على التوالي، وعليه تتمسك المصلحة بصحة إجراءاتها"

#### ت - الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما يتضح أن المكلف يعترض على عدم حسم الهيئة صافي الأصول غير الملموسة من الوعاء الزكوي حيث يرى المكلف أن إجراء الهيئة يعد تكراراً لاحتساب الزكاة. بينما ترى الهيئة أنها قامت بخضم صافي الأصول غير الملموسة من الوعاء الزكوي وفقاً لربوط الهيئة.

وبرجوع اللجنة إلى ملف القضية بما فيها القوائم المالية والربوط الزكوية، تبين أن أرصدة الأصول غير الملموسة ظهرت على النحو التالي:

البيان	٢٠١٠م	٢٠١١م	٢٠١٢م
صافي الأصول غير الملموسة أول المدة	-	٤٠,٨٢٥	٣٠,٦١٩
صافي الأصول غير الملموسة آخر المدة	٤٠,٨٢٥	٣٠,٦١٩	٢٠,٤١٣
ما تم خصمه من الوعاء الزكوي	٤٠,٨٢٥	٣٠,٦١٩	٢٠,٤١٣

ويتضح من الجدول أعلاه قيام الهيئة بخصم صافي قيمة الأصول غير الملموسة من الوعاء الزكوي للأعوام محل الاعتراض وهذا ما يطالب به المكلف، وبالتالي فإن الخلاف لا يعد قائماً في هذا البند.

١٠. مخصص ديون مشكوك فيها لعام ٢٠١٠م.

#### أ - وجهة نظر المكلف:

"نظراً لأن هذا المبلغ ناتج عن بيع بضاعة سبق وأن أدرجت كإيراد ضمن دخل المكلف وقد تم شطبه من الدفاتر نظراً لاستحالة تحصيله".

#### ب - وجهة نظر الهيئة:

"نفيدكم بأنه ظهر مخصص الديون المشكوك فيها حسماً من بند المدينين التجاريين (عملاء) إيضاح رقم (٤) للقوائم المالية لعام ٢٠١٠م، وحيث إن المخصص لا يمثل مصروفاً فعلياً ولأغراض الضريبة والزكاة يعدل به صافي الربح الدفترى استناداً إلى تعميم المصلحة رقم (٢/٨٤٤٣/١) وتاريخ ١٣٩٢/٨/٨ هـ البند أولاً فقرة (٤)، وعليه تتمسك المصلحة بصحة إجرائها"

#### ت - الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما يتضح أن المكلف يعترض على إضافة الهيئة لمخصص الديون المشكوك في تحصيلها، حيث يرى أن المخصص سبق إدراجه كإيرادات ونظراً لاستحالة تحصيله تم شطبه من الدفاتر. بينما ترى الهيئة أن المخصص لا يمثل مصروفاً فعلياً ويجب أن يعدل به صافي الربح طبقاً للنظام.

وبرجوع اللجنة إلى ملف القضية بما فيه القوائم المالية تبين من الإيضاح رقم (٤) لعام ٢٠١٠م وجود مخصص ديون مشكوك فيها بمبلغ ٥,٩٠٠ ريال تم تكوينه خلال العام، وحيث إن المكلف لم يقدم ما يؤيد ادعاءه بإعدام الدين المتعلق بالموردين وشطبه من الدفاتر كما ورد في خطاب اعتراضه،

عليه ترى اللجنة تأييد الهيئة في إضافة مخصص الديون المشكوك فيها المكون لنتيجة عام ٢٠١٠م استناداً لتعميم الهيئة رقم ١/٨٤٤٣/٢ وتاريخ ١٣٩٢/٨/٨ هـ.

١١. فرق إهلاك الأصول الثابتة لعام ٢٠١٠م.

#### أ - وجهة نظر المكلف:

"لقد قمنا بإعداد إهلاك الأصول وفقاً لمعايير المراجعة المتعارف عليها وفقاً لمعايير المحاسبة المتبعة في المملكة".

#### ب - وجهة نظر الهيئة:

"توضح المصلحة بأن المكلف يتبع نظام المجموعات بالنسبة للأصول الثابتة لذلك تم تطبيق تعميم المصلحة رقم (٩/٢٥٧٤) وتاريخ ١٤/٥/١٤٢٦هـ بشأن تطبيق طريقة الاستهلاك الواردة في المادة السابعة عشرة من نظام ضريبة الدخل الجديد الصادر بالأمر الملكي رقم (١/م) وتاريخ ١٥/١٠/١٤٢٥هـ وكذلك التعميم أرقام (٤/١٧٢٤) وتاريخ ٢٤/٣/١٤٢٧هـ و (٤٧٤٢) وتاريخ ٤/٩/١٤٢٨هـ التي أوضحت طريقة حسم الأصول الثابتة بناءً على المادة (١٧) وعليه تتمسك المصلحة بسلامة إجراءاتها".

### ت - الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما يتضح أن المكلف يعترض على عدم الأخذ بجدول استهلاك الأصول الثابتة طبقاً للمعايير المحاسبية المتبعة في المملكة، حيث يرى أن الهيئة لم تعالج استهلاك الأصول الثابتة وفقاً للمعايير المحاسبية. بينما ترى الهيئة أنها طبقت نظام المجموعات لاستهلاك الأصول الثابتة وفقاً لأنظمة وتعاميم الهيئة.

وبرجوع اللجنة لملف القضية، تبين قيام الهيئة باحتساب فروق الاستهلاك وصافي الأصول الثابتة من خلال جداول الاستهلاك (كشف رقم ٤) للأعوام محل الاعتراض، وذلك بتطبيق تعميم الهيئة رقم (٩/٢٥٧٤) وتاريخ ١٤/٥/١٤٢٦هـ، الذي حدد طريقة احتساب استهلاك الأصول الثابتة التي تحسم من الوعاء الزكوي بطريقة القسط المتناقص، وهو ما استخدمه المكلف كما تبين ذلك من جدول استهلاك الأصول الثابتة والإقرار الزكوي،

وحيث إن اللجنة طلبت من المكلف أثناء جلسة الاستماع تحديد طريقة الاستهلاك التي يرغب بتطبيقها وطلب إعطائه مهلة لإفادة اللجنة إلا أنه لم يحدد الطريقة التي يرغب بتطبيقها في المذكرة الإلحاقية، عليه ترى اللجنة تأييد الهيئة في احتساب فروق الاستهلاك.

١٢. القرض لعامي ٢٠١٠م و ٢٠١١م.

### أ - وجهة نظر المكلف:

" الفروض بمبلغ ٤٨٠,٠٠٠ ريال هو قرض قصير الأجل كما هو وارد في الميزانية المدققة ونظراً لأن مدة القرض هي ستة أشهر حيث تم أخذ القرض بتاريخ ٢٣/٨/٢٠١٠م وسداد القرض في ٢٢/٢/٢٠١١م أي مدة ستة أشهر فقط لا غير. وعليه نرى أنه قرض قصير الأجل ولم يحل عليه الحول لذا نأمل منكم التكرم بإعادة دراسة الأمور وفق الإيضاحات والمستندات المرفقة.

أن أقصى مدة يعطيها البنك (س) بخصوص عقود المرابحة أو التيسير التجاري أو قروض قصيرة الأجل هي مدة ستة أشهر أي ١٨٠ يوماً فقط. وعلى سبيل المثال القرض السابق تم في ٢٥/٩/٢٠١١م وتم سداده في ٢٥/٣/٢٠١٢م أي مدة ستة أشهر مرفق لكم صورة العقد وهذا يعني عدم مرور الحول ونأمل منكم قبول اعتراضنا".

### ب - وجهة نظر الهيئة :

" قدم المكلف صورة من عقد المرابحة مع البنك (س) للعامين والذي يوضح قيمة القرض وتاريخ استلامه والاستحقاق، ولكنه لم يقدم ما يفيد سداد القرضين والغرض من تلك القروض، واستندت المصلحة في إضافة هذه القروض لنص فتوى هيئة كبار العلماء رقم (٢/٣٠٧٧) وتاريخ ٨/١١/١٤٢٦هـ والتي جاء فيها "إن أدلة وجوب الزكاة عامة تشتمل جميع الأموال الزكوية ولم يرد دليل صحيح بخضم الديون من ذلك ولا يترتب عليه وجوب الزكاة مرتين في مال واحد لأن الدائن يزكي المال الذي يملكه وهو في ذمة المدين بينما المدين يزكي مالا آخر يملكه ويوجد بيده ويتمكن من التصرف فيه وفرق بين المال الذي بيد الإنسان والمال الذي في ذمته"، كما أن هذه القروض للمرابحة وبالتالي فهي متداولة ولا تخضع من الوعاء وتتمسك المصلحة بصحة إجراءاتها"

## ت - الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما يتضح أن المكلف يعترض على إضافة الهيئة للقروض البنكية لعامي ٢٠١٠م و٢٠١١م، حيث يرى أن القرض قصير الأجل، وأن مدة القرض لا تتجاوز ١٨٠ يومًا. بينما ترى الهيئة أن المكلف لم يقدم ما يفيد سداد القرض وما هو الغرض من هذا القرض، واستندت الهيئة غي إجراءاتها على الفتوى الشرعية رقم ٢/٣٠٧٧.

وبرجوع اللجنة إلى ملف القضية بما فيها القوائم المالية تبين أن حركة القروض كانت على النحو التالي:

البند	٢٠١٠م	٢٠١١م	٢٠١٢م
قروض قصيرة الأجل أول المدة	-	٤٨٠,٠٠٠ ريال	٣١٢,٠٠٠ ريال
قروض قصيرة الأجل آخر المدة	٤٨٠,٠٠٠ ريال	٣١٢,٠٠٠ ريال	-

كما تبين من المستندات المقدمة من المكلف ومنها كشف حساب القرض لدى البنك (س)، أنه حصل على قرضين مرابحة من البنك (س) الأول بتاريخ ٢٢/٠٨/٢٠١٠م مبلغ ٤٨٠,٠٠٠ ريال، سدد بتاريخ ٢٣/٠٢/٢٠١١م، والقرض الثاني تم الحصول عليه بتاريخ ٢٥/٠٩/٢٠١١م، وسدد خلال عام ٢٠١٢م حسب ما تظهره القوائم المالية، وبالتالي عدم حولان الحول على القرضين، عليه ترى اللجنة تأييد المكلف في عدم إضافة القروض للوعاء الزكوي لعدم حولان الحول.

## القرار

### أولاً: الناحية الشكلية:

قبول الاعتراض المقدم من المكلف / شركة (أ) على الربط الزكوي الذي أجرته الهيئة العامة للزكاة والدخل للأعوام من ٢٠٠٧م حتى ٢٠١٢م من الناحية الشكلية.

### ثانياً: الناحية الموضوعية:

١. انتهاء الخلاف فيما يتعلق بالتداخل بين الربط على المؤسسة والربط على الشركة.
  ٢. تأييد المكلف في عدم إضافة عقود (ب) مرة أخرى للوعاء الزكوي للأعوام من ٢٠١٠م حتى ٢٠١٢م.
  ٣. إضافة أرباح فروق الاستيرادات لعامي ٢٠٠٩م و ٢٠١٢م لنتيجة العام مع إضافة فروق استيرادات ٢٠١٠م و ٢٠١١م بالكامل لنتيجة العام.
  ٤. تأييد الهيئة في إضافة مخصص الزكاة للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١٢م.
  ٥. تأييد الهيئة في إضافة رصيد الاحتياطي النظامي أول المدة للوعاء الزكوي لعامي ٢٠١١م و ٢٠١٢م.
  ٦. تأييد الهيئة في إضافة رصيد الأرباح المبقاة أول المدة للوعاء الزكوي لعامي ٢٠١١م و ٢٠١٢م.
  ٧. تأييد الهيئة في إضافة "الدائون" أطراف ذات علاقة و"دائنو الأصول الثابتة" للوعاء الزكوي.
  ٨. تأييد الهيئة في إضافة ما حال عليه الحول من "الموردون" وعملاء الدفعات المقدمة والأرصدة الدائنة الأخرى للوعاء الزكوي لعامي ٢٠١١م و ٢٠١٢م.
  ٩. الخلاف لا يعد قائماً في بند الأصول الملموسة.
  ١٠. تأييد الهيئة في إضافة مخصص الديون المشكوك فيها المكون لنتيجة عام ٢٠١٠م.
  ١١. تأييد الهيئة في احتساب فروق الاستهلاك.
  ١٢. تأييد المكلف في عدم إضافة القروض للوعاء الزكوي لعدم حولان الحول.
- يعد هذا القرار قابلاً للاستئناف المسبب للطرفين أمام اللجنة الاستئنافية الزكوية الضريبية بالرياض، وذلك خلال ستين يوماً من تاريخ استلامه على أن يقوم المكلف بسداد المستحقات المتوجبة عليه طبقاً لهذا القرار.